



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التجارة  
مديرية التجارة لولاية قسنطينة



# لقاء تحسيبي حول الحليب و مشتقاته

المرسوم التنفيذي رقم 13-378 المؤرخ في 09 نوفمبر 2013 المحدد للشروط  
والكيفيات المتعلقة بإعلام المستهلك

يوم 19 فيفري 2014

القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 أوت 1993 المتعلق بمواصفات بعض أنواع

الحليب المعد للإستهلاك

## تعريف الحليب

المادة 2 : تخصص تسمية " الحليب " للمنتوج الذي يفرزه الضرع العادي فقط في احتلاب واحد أو في احتلابات متعددة بدون أي اضافة أو انتقاص ودون اخضاعه لمعالجة حرارية.

Art. 2. — La dénomination «lait» est réservée exclusivement au produit de la sécrétion mammaire normale, obtenue par une ou plusieurs traites, sans aucune addition ni soustraction et n'ayant pas été soumis à un traitement thermique.

# القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 أوت 1993 المتعلق بمواصفات بعض أنواع

## الحليب المعد للإستهلاك

### مواصفات الحليب

المادة 8 : يجب أن تتوفر في الحليب المواصفات الآتية :

- \* عدد البكتيريا الاجمالي ... أقصاه مليونان (2)،
- \* السلمونيات ..... انعدام،
- \* الاستقرار عند الغليان ..... استقرار،
- \* الحموضة بالغرام من الحموضة الحليبية في اللتر الواحد ..... أقصاها 1,8،
- \* الكثافة ..... 1.030 - 1.034،
- \* المواد الدسمة ..... 34 غراما في اللتر الواحد على الاقل.

## المادة 18 : تحدد أصناف الحليب المبستر كالتالي :

- الحليب الكامل المبستر : محتواه من المواد الدسمة يقدر بـ 2,8 ٪ على الأقل ( 28 غراما في كل لتر من المواد الدسمة على الأقل )،

- الحليب المنزوع الزبدة جزئيا والمبستر : محتواه من المواد الدسمة يقدر بـ 1,5 ٪ الى 2 ٪ ( 15 الى 20 غراما في كل لتر من المواد الدسمة )،

- الحليب المنزوع الزبدة المبستر : محتواه من المواد الدسمة يقدر بـ 0,5 ٪ على الاكثر ( 1,5 غرام في كل لتر من المواد الدسمة على الاكثر).



# تصنيف الحليب المبستر حسب نسبة المادة الدسمة

28 غ/ل على الأقل

الحليب الكامل

من 15 إلى 20 غ/ل

الحليب المنزوع الزبدة جزئياً

1.5 غ/ل على الأكثر

الحليب المنزوع الزبدة

# حصيلة الإقتطاعات

الحليب البقرة الطازج			نوع التحاليل	
غير مطابق	مطابق	عدد الإقتطاعات	نسبة المادة الدسمة	فيزيوكيميائية
67 %	33 %	79		

# حصيلة الإقتطاعات

الحليب المبستر		نوع التحاليل
غير مطابق	مطابق	
%27	%73	فيزيوكيميائية
%36	%64	ميكروبيولوجية

## نتائج التحقيق

● القيمة المتوسطة لنسبة المادة الدسمة المسجلة  
32,37 غ/ل بفارق 1,63 غ/ل على النسبة المحددة  
في القرار الوزاري.



النصوص التنظيمية التي  
تضبط إنتاج وتسويق  
الحليب و مشتقاته

قانون رقم 09 - 03 مؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق  
25 فبراير سنة 2009، يتعلق بحماية المستهلك  
وقمع الغش.

مرسوم تنفيذي رقم 91-53 المؤرخ في 8 شعبان 1411 الموافق 23 فبراير  
1991 المتعلق بالشروط الصحية المطلوبة عند عملية عرض الأغذية للإستهلاك

القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24  
جانفي 1998 المتمم و المعدل للقرار المؤرخ  
في 23 جويلية 1994 المتعلق بالمواصفات  
الميكروبيولوجية لبعض المواد الغذائية

القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 أوت 1993 المتعلق  
بمواصفات بعض أنواع الحليب المعد للإستهلاك.

~~المرسوم التنفيذي رقم 05-484 المؤرخ في 2005/12/22  
المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 90-367 المؤرخ في  
1990/11/10 المتعلق بوسم السلع الغذائية و عرضها~~

مرسوم تنفيذي رقم 13 - 378 مؤرخ في 5 محرم عام  
1435 الموافق 9 نوفمبر سنة 2013، يحدد الشروط  
والكيفيات المتعلقة بإعلام المستهلك.

**المادة 2:** يطبق هذا المرسوم على كل السلع والخدمات الموجهة للاستهلاك، مهما كان منشؤها أو مصدرها، ويحدد الأحكام التي تضمن حق المستهلكين في الإعلام.



# تعريف Définitions

- **المجال البصري** : جميع واجهات التغليف التي يمكن قراءتها من زاوية وحيدة للنظر والتي تسمح برؤية سريعة وسهلة للمعلومات المبيّنة على الوسم،

- **المجال البصري الرئيسي** : المجال البصري للتغليف الأكثر رؤية من أول وهلة من طرف المستهلك عند الشراء، والذي يسمح له بالتعرف المباشر على المنتج بالنسبة لخصائصه وطبيعته وعند الاقتضاء علامته التجارية،

# تعريفات Définitions

**- التاريخ الأقصى للاستهلاك :** التاريخ المحدد تحت مسؤولية المتدخل المعني، الذي تكون بعده المواد السريعة التلف قابلة لتشكيل خطر فوري على صحة الإنسان أو الحيوان. ويجب أن لا تسوق المادة بعد هذا التاريخ،

— **date limite de consommation :** la date fixée sous la responsabilité de l'intervenant concerné, au-delà de laquelle les denrées rapidement altérables sont susceptibles de présenter un danger immédiat pour la santé humaine ou animale. Après cette date, la denrée ne doit plus être commercialisée ;

# تعريفات Définitions

**- التاريخ الأدنى للصالحية أو من المستحسن استهلاكه قبل ...:** تاريخ نهاية الأجل المحدد تحت مسؤولية المتدخل المعني، الذي تبقى المادة الغذائية خلاله صالحة كلياً للتسويق ومحافظة على كل مميزات الخاصة المسندة إليها صراحة أو ضمناً، ضمن شروط التخزين المبينة إن وجدت . ويجب أن تسحب المادة الغذائية من التسويق بعد هذا الأجل حتى لو بقيت صالحة كلياً بعد هذا التاريخ،

— **date de durabilité minimale ou « à consommer de préférence avant.. » :** la date d'expiration du délai fixé sous la responsabilité de l'intervenant concerné, durant lequel la denrée alimentaire reste pleinement commercialisable et conserve ses qualités particulières qui lui sont implicitement ou explicitement attribuées, dans les conditions d'entreposage indiquées, s'il y a lieu. Au delà de cette date, la denrée alimentaire doit être retirée de la commercialisation, même si elle reste pleinement satisfaisante ;



# أحكام المرسوم

**المادة 4 :** يتم إعلام المستهلك عن طريق الوسم أو وضع العلامة أو الإعلان أو بأي وسيلة أخرى مناسبة عند وضع المنتج للاستهلاك ويجب أن يقدم الخصائص الأساسية للمنتج طبقاً لأحكام هذا المرسوم.



# أحكام المرسوم

**المادة 6 :** تمنع كل إضافة بيانات أو شطب أو زيادة أو تصحيح البيانات على الوسم.

# أحكام المرسوم

**المادة 7 :** يجب أن تحرر البيانات الإلزامية لإعلام المستهلك باللغة العربية أساساً وعلى سبيل الإضافة يمكن استعمال لغة أو عدة لغات أخرى سهلة الاستيعاب لدى المستهلك وتسجل في مكان ظاهر وبطريقة مرئية ومقروءة بوضوح ومتعذر محوها.

# أحكام المرسوم

**المادة 9 :** يجب أن يحمل تغليف المواد الغذائية المعبأة مسبقا والموجهة للمستهلك أو للجماعات، كل المعلومات المنصوص عليها في هذا المرسوم .

**المادة 11 :** عندما توضع بيانات المواد الغذائية على بطاقة، يجب أن تثبت هذه الأخيرة بطريقة لا يمكن إزالتها من التغليف.

عندما يكون الوعاء مغطى بالتغليف، يجب أن تظهر كل البيانات الإلزامية على هذا الأخير أو على بطاقة الوعاء التي يجب أن تكون مقروءة في هذه الحالة بوضوح وغير مخفية بالتغليف.

# البيانات الإلزامية للوسم

(2) قائمة المكونات،

(1) تسمية البيع للمادة الغذائية،

(3) الكمية الصافية المعبر عنها حسب النظام المترى الدولي، (4) التاريخ الأدنى للصلاحية أو التاريخ الأقصى للاستهلاك،

(5) الشروط الخاصة بالحفظ و/ أو الاستعمال،

(6) الاسم أو التسمية التجارية والعلامة المسجلة وعنوان المنتج أو الموضب أو الموزع أو المستورد إذا كانت المادة مستوردة،

(8) طريقة الاستعمال واحتياطات الاستعمال في حالة ما إذا كان إغفاله لا يسمح باستعمال مناسب للمادة الغذائية،

(7) بلد المنشأ و/أو بلد المصدر إذا كانت المادة مستوردة،

(10) تاريخ التجميد أو التجميد المكثف بالنسبة للمواد الغذائية المعنية،

(9) بيان حصة الصنع و/أو تاريخ الصنع أو التوضيب،

(11) المكونات والمواد المبينة في المادة 27 من هذا المرسوم ومشتقاتها التي تسبب حساسيات أو حساسيات مفرطة والتي استعملت في صنع أو تحضير المادة الغذائية وما زالت موجودة في المنتج النهائي ولو بشكل مغاير،



# البيانات الإلزامية للوسم

(12) الوسم الغذائي،



**المادة 14** : يجب أن يقدم الوسم الغذائي المعلومات المتعلقة بمضمون العناصر الغذائية للمواد الغذائية.  
تحدد الكيفيات المطبقة في مجال الوسم الغذائي على المواد الغذائية بقرار مشترك بين الوزراء المكلفين بحماية المستهلك وقمع الغش والصحة والفلاحة والصناعة.

# البيانات الإلزامية للوسم

تحدد شروط وكيفيات وضع بيان "حلال" المذكور في النقطة 14 أعلاه بقرار مشترك بين الوزراء المكلفين بحماية المستهلك وقمع الغش والصناعة والفلاحة والصحة والشؤون الدينية.

14) مصطلح "حلال" للمواد الغذائية المعنية،

الملحق الثالث  
رمز الإشعاع العالمي للأغذية



15) إشارة إلى رمز إشعاع الأغذية المحدد في الملحق الثالث من هذا المرسوم مصحوبا بأحد البيانات الآتية :

"مؤين أو مشع" عندما تكون المادة الغذائية معالجة بالأشعة الأيونية ويجب أن يبين مباشرة بالقرب من اسم الغذاء.

**المادة 13 :** عندما تحتوي المادة الغذائية على محلى

أو عدة محليات، يجب أن تتبع تسمية البيع ببيان  
"منتوج محلى بدون إضافة سكر". وعندما تحتوي المادة  
الغذائية في أن واحد على سكر مضاف ومحلى أو عدة  
محليات يجب أن تتبع ببيان "منتوج محلى ومسكر  
جزئيا".

**المادة 15 :** يجب أن تجمع البيانات المتعلقة

بتسمية المادة وبالكمية الصافية في نفس المجال  
البصري الرئيسي.

## المادة 16 : في حالة القارورات الزجاجية الموجهة

لإعادة الاستعمال والمطبوعة بطريقة يتعذر محوها والتي لا تحمل لا بطاقة ولا ختما ولا معلقة، تكون البيانات الآتية فقط إلزامية :

- (1) تسمية البيع للمادة الغذائية،
- (2) قائمة المكونات،
- (3) المكونات والمواد المذكورة في المادة 27 أدناه، ومشتقاتها التي تسبب حساسيات أو حساسيات مفرطة والمستعملة في صنع أو تحضير المادة الغذائية والتي تبقى موجودة في المنتج النهائي ولو بشكل مغاير،
- (4) الكمية الصافية،
- (5) التاريخ الأدنى للصلاحية أو التاريخ الأقصى للاستهلاك،
- (6) الوسم الغذائي،
- (7) بيان الحصة و/أو تاريخ الصنع.



## تسمية بيع المادة الغذائية

**المادة 19 :** يجب أن يحمل الوسم في نفس مكان تسمية البيع للمادة أو بالقرب منها مباشرة، العبارات أو مجموعة العبارات الضرورية لتفادي تفليط المستهلك، والمتعلقة بالطبيعة والشروط الدقيقة لصنع الغذاء، بما فيه محيط تعبئته وطريقة عرضه وكذلك الحالة التي يوجد فيها أو نوع المعالجة التي خضع لها.

# المكونات

**المادة 23 :** تشمل قائمة المكونات ذكر جميع مكونات المادة الغذائية حسب الترتيب التنازلي في وزنها الأصلي المدمج كتلة/كتلة (ك/ك) وقت صناعة هذه المادة.

# تعريف الحصة وتاريخ الصنع

**المادة 29 :** لتحديد الحصة، يجب أن يحمل كل وعاء للمادة الغذائية بياناً مرسوماً أو علامة غير قابلة للمحو مشفرة أو واضحة تسمح بمعرفة مصنع الإنتاج وحصة الصنع.

تحدد حصة الصنع ببيان يتضمن إشارة إلى تاريخ الصنع، وتسبق هذه الإشارة بعبارة "حصة".

يعرف تاريخ الصنع بيوم الصنع أو يوم التوضيب أو يوم التجميد المكثف بالنسبة للمواد الغذائية المجمدة تجميداً مكثفاً أو بيوم التجميد بالنسبة للمواد الغذائية المجمدة.

# تعريف الحصة وتاريخ الصنع

**المادة 30 :** تعفى من الإشارة إلى البيان المتعلق برقم الحصة على مستوى الموسم، المواد الغذائية السريعة التلف التي تقل مدة صلاحيتها الدنيا عن ثلاثة (3) أشهر أو تساويها بشرط أن يكون التاريخ الأدنى للصلاحية أو التاريخ الأقصى للاستهلاك مبينا بصفة واضحة وبالترتيب، باليوم والشهر على الأقل .




## التاريخ الأدنى للصلاحيّة والتاريخ الأقصى للاستهلاك

**المادة 33 :** يستبدل التاريخ الأدنى للصلاحيّة بالتاريخ الأقصى للاستهلاك في حالة المنتوجات الغذائية السريعة التلف والتي يمكن بعد مدة أقل من ثلاثة (3) أشهر أن تشكل خطراً فورياً على صحة الإنسان.

يسبق التاريخ الأقصى للاستهلاك بالعبارة " التاريخ الأقصى للاستهلاك ..... " أو " يستهلك إلى غاية ..... " ويجب أن تتبع إما بالتاريخ ذاته أو بالإشارة إلى المكان الذي توجد فيه على الوسم.

يتكون التاريخ من الإشارة بوضوح وبالترتيب إلى اليوم والشهر واحتمالاً إلى السنة.

تتبع هذه العبارات بوصف شروط الحفظ التي يجب مراعاتها.

A glass bottle of milk is the central focus, set against a bright blue sky with soft white clouds. The bottle is partially filled with white milk. In the foreground, a lush green field of grass is dotted with several white daisies with yellow centers. The overall scene is clean, fresh, and natural.

**المادة 64 :** تدخل أحكام هذا المرسوم حيز التنفيذ  
بعد سنة واحدة من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.



وَشَكَرًا